


# استدراك

(على تقرير لجنة شؤون المرأة والطفل بخصوص مشروع

قانون بإصدار قانون الطفل)

(المادة ١٨:١٣ بعد إعادة الترقيم)



التاريخ : ٩ يناير ٢٠١١ م

**صاحب المعالي السيد/ علي بن صالح الصالح الموقر**  
**رئيس مجلس الشورى**

تحية طيبة وبعد،

الموضوع : استدراك على تقرير لجنة شؤون المرأة والطفل بخصوص مشروع قانون رقم ( ) لسنة ( ) بإصدار قانون الطفل.

إشارة إلى الموضوع أعلاه، وإحاقاً بتقرير اللجنة المؤرخ في ٢٩ أبريل ٢٠١٠ م، فإنه يطيب لنا أن نقدم لكم استدراكاً بإعادة صياغة المادة (١٨) - (١٣) بعد إعادة الترقيم كما وردت في الجدول المرفق .

برجاء اتخاذ اللازم لتعميم هذا الاستدراك على أصحاب السعادة أعضاء المجلس الموقرين.

وتفضلوا بقبول فائق التحية والاحترام،،

دلال حاسم الزايد  
رئيس لجنة شؤون المرأة والطفل

*دلال حاسم الزايد*

Shura Council Chairman Office		مجلس الشورى مكتب الرئيس
وارد		
9 JAN 2011		
الرقم : ..... الوقت : .....		

<p>نصوص المواد كما أقرتها اللجنة</p>	<p>توصية لجنة شؤون المرأة والطفل</p>	<p>نصوص المواد كما أقرها مجلس النواب</p>	<p>نصوص مشروع القانون كما وردت من الحكومة</p>
<p>مادة (١٨) - مادة (١٣) يعاد <u>إعادة الترتيب:</u></p>	<p>مادة (١٨) - مادة (١٣) يعاد <u>إعادة الترتيب:</u></p>	<p>مادة (١٨) - مادة (١٤) يعاد إعادة <u>الترتيب:</u></p>	
<p>إعادة الترتيب:</p>	<p>إعادة صياغة المادة على النحو التالي:</p>	<p>قرر المجلس ما يلي:</p>	
		<p>١- إضافة الفقرة التالية في بداية المادة : <u>تلتزم الدولة بتوفير خدمات الفحص المبكر لكل طفل عند الولادة</u></p>	
		<p>للكشف عن الأمراض الوراثية <u>الشاغمة.</u></p>	
		<p>٢- تضمين النص حكماً يقضي بالتنسيق مع وزارة التربية والتعليم</p>	

		<p>إذا ما تمّ التطعيم في المؤسسة التعليمية، وذلك بإضافة العبارة التالية:</p> <p><u>أو بالمؤسسات التعليمية وذلك بالتنسيق مع وزارة التربية والتعليم،</u></p> <p><u>بعد عبارة (التابعة لوزارة الصحة)</u></p> <p>الواردة بالفقرة الثانية.</p> <p>٣- إحلال عبارة <u>(الولي أو الوصي)</u> محل عبارة <u>(والديه أو الشخص الذي يكون الطفل في حضانتها)</u>.</p> <p>وعلى ذلك يكون نصّ المادة بعد التعديل:</p>	
--	--	---	--

<p>مادة (١٣)</p> <p>تلتزم الدولة بتوفير خدمات الفحص المبكر لكل طفل عند الولادة للكشف عن الأمراض الوراثية والخطيرة، كما تلتزم بتوفير خدمات الفحوصات الدورية للتأكد من النمو الصحي والسليم للطفل.</p> <p>ويصدر وزير الصحة قراراً يتضمن قائمة بتلك الأمراض.</p> <p>يجب تطعيم الطفل وتحصينه بالتطعيمات الراقية من الأمراض</p>	<p>مادة (١٣)</p> <p>تلتزم الدولة بتوفير خدمات الفحص المبكر لكل طفل عند الولادة للكشف عن الأمراض الوراثية والخطيرة، كما تلتزم بتوفير خدمات الفحوصات الدورية للتأكد من النمو الصحي والسليم للطفل.</p> <p>ويصدر وزير الصحة قراراً يتضمن قائمة بتلك الأمراض.</p> <p>يجب تطعيم الطفل وتحصينه بالتطعيمات الراقية من الأمراض</p>	<p>مادة (١٣)</p> <p>تلتزم الدولة بتوفير خدمات الفحص المبكر لكل طفل عند الولادة للكشف عن الأمراض الوراثية والخطيرة، كما تلتزم بتوفير خدمات الفحوصات الدورية للتأكد من النمو الصحي والسليم للطفل.</p> <p>ويصدر وزير الصحة قراراً يتضمن قائمة بتلك الأمراض.</p> <p>يجب تطعيم الطفل وتحصينه بالتطعيمات الراقية من الأمراض</p>	<p>مادة (١٨)</p> <p>يجب تطعيم الطفل وتحصينه بالتطعيمات الراقية من الأمراض المعدية، وذلك دون مقابل، بالراكز الصحية التابعة لوزارة الصحة، وفقاً للنظم واللوائح التي تحددها وزارة الصحة.</p> <p>ويقع واجب تقديم الطفل للتطعيم أو التحصين على عاتق والديه أو الشخص الذي يكون الطفل في حضنته.</p> <p>ويجوز تطعيم الطفل أو تحصينه</p>
---	---	---	---

<p>المعدية، وذلك دون مقابل، بالمراكز الصحية التابعة لوزارة الصحة، وفقاً للنظم والمواجد التي تحددها وزارة الصحة.</p>	<p>المعدية، وذلك دون مقابل، بالمراكز الصحية التابعة لوزارة الصحة، وفقاً للنظم والمواجد التي تحددها وزارة الصحة.</p>	<p>المعدية، وذلك دون مقابل، بالمراكز الصحية التابعة لوزارة الصحة، أو بالمؤسسات التعليمية وذلك بالتنسيق مع وزارة التربية والتعليم، وفقاً للنظم والمواجد التي تحددها وزارة الصحة.</p>	<p>بالتطعيمات الراقية بواسطة طبيب خاص مرخص له بمزاولة المهنة، بشرط أن يقدم من يقع عليه واجب تقديم الطفل للتطعيم أو التحصين شهادة تثبت ذلك إلى الجهات الصحية الرسمية قبل انتهاء الميعاد المحدد.</p>
<p>ويقع واجب تقديم الطفل للتطعيم أو التحصين على عائق الوالدين أو الوالي رعايته.</p>	<p>ويقع واجب تقديم الطفل للتطعيم أو التحصين على عائق الوالدين أو الوالي رعايته.</p>	<p>ويقع واجب تقديم الطفل للتطعيم أو التحصين على عائق الوالي أو الوصي. ويجوز تطعيم الطفل أو تحصينه بالتطعيمات الراقية بواسطة طبيب خاص مرخص له بمزاولة المهنة، بشرط أن يقدم من يقع عليه واجب تقديم الطفل للتطعيم أو التحصين شهادة تثبت ذلك إلى الجهات الصحية الرسمية</p>	<p>بالتطعيمات الراقية بواسطة طبيب خاص مرخص له بمزاولة المهنة، بشرط أن يقدم من يقع عليه واجب تقديم الطفل للتطعيم أو التحصين شهادة تثبت ذلك إلى الجهات الصحية الرسمية</p>
<p>ويجوز تطعيم الطفل أو تحصينه بالتطعيمات الراقية بواسطة طبيب خاص مرخص له بمزاولة المهنة، بشرط أن يقدم من يقع عليه</p>	<p>ويجوز تطعيم الطفل أو تحصينه بالتطعيمات الراقية بواسطة طبيب خاص مرخص له بمزاولة المهنة، بشرط أن يقدم من يقع عليه واجب</p>	<p>بالتطعيمات الراقية بواسطة طبيب خاص مرخص له بمزاولة المهنة، بشرط أن يقدم من يقع عليه واجب تقديم الطفل للتطعيم أو التحصين شهادة تثبت ذلك إلى الجهات الصحية الرسمية</p>	<p>بالتطعيمات الراقية بواسطة طبيب خاص مرخص له بمزاولة المهنة، بشرط أن يقدم من يقع عليه واجب تقديم الطفل للتطعيم أو التحصين شهادة تثبت ذلك إلى الجهات الصحية الرسمية</p>

<p>واجب تقديم الطفل للتطعيم أو التحصين شهادة تثبت ذلك إلى الجهات الصحية الرسمية قبل انتهاء الميعاد المحدد.</p>	<p>تقديم الطفل للتطعيم أو التحصين شهادة تثبت ذلك إلى الجهات الصحية الرسمية قبل انتهاء الميعاد المحدد.</p>	<p>قبل انتهاء الميعاد المحدد.</p>	
--	---	-----------------------------------	--